



التَّطْرِيزُ عَلَى
الْقَوْلِ الْمَعْرُوفِ
فِي فَصْلِ الْمَعْرُوفِ

مَرْعِيَّ بْنُ يُونُسَ الْكَرْمِيِّ الْمُقَدِّسِيِّ
(الْمُتَوَفَّى فِي ١٠٣٣)



اَعْتَنَى بِهِ
أَحْمَدُ بْنُ بَدِيَّانَ بْنُ أَبِي إِسْرَاهِيمَ الْحَيْسُوْنِي
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ



التَّطْرِيزُ عَلَى
الْقَوْلِ الْمَعْرُوفِ
فِي فَصْلِ الْمَعْرُوفِ

جميع الحقوق محفوظة

الإبْرَازَةُ الأولى

في عام سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَع مِائَةٍ وَأَلْفٍ

نُشِرَتْ هَذِهِ الْمَادَّةُ

في الشَّبَكَةِ العَنكَبُوتِيَّةِ



سَلْسِلَةُ الْكُنُوزِ الزَّوَاخِرِ
عَلَى لِقَاءَاتِ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ
(١٤)

التَّطْرِيزُ عَلَى
الْقَوْلِ الْمَعْرُوفِ
فِي فَصْلِ الْمَعْرُوفِ

مَرْعِيٌّ بْنُ يُوْسُفَ الْكَرْمِيِّ الْمُقَدِّسِيِّ
(الْمُتَوَفَّى فِي ١٠٣٣)

اعْتَنَى بِهِ
أَحْمَدُ بْنُ بَدِيَّانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَيْسُوْنِي
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِمَشَايِخِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَهَيِّدٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ لِعِبَادَتِهِ، وَفَضَّلَ الْإِنْسَانَ وَكَرَّمَهُ، وَهَدَاهُ
لِسُبُلِ الْخَيْرِ بِرَحْمَتِهِ، وَنَوَّرَ قَلْبَهُ بِنُورِ الْعِلْمِ وَمَعْرِفَتِهِ، نَحْمَدُهُ حَمْدَ مَنْ عَرَفَ
فَضْلَهُ، وَاسْتَسْلَمَ لِأَمْرِهِ، وَاسْتَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِهِ، وَاسْتَقَامَ عَلَى نَهْجِهِ، وَالصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَقُرَّةِ عُيُونِ الصَّادِقِينَ، مُحَمَّدٍ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى
يَوْمِ الدِّينِ. **أَمَّا بَعْدُ:**

فَمِنْ بَرَامِجِ التَّوَجُّهِ وَالْإِرْشَادِ، قِرَاءَةُ الْجُزْءِ فِي مَجْلِسِ يُسْتَفَادُ، وَفِي
الْبَرَنَامِجِ فَوَائِدُ مَرْجُوَّةٌ، وَأَمَالُ مَنْشُودَةٌ، مِنْهَا اِطَّلَاعٌ عَلَى جُهُودِ الْعُلَمَاءِ
الذَّوِيِّ الْأَلْبَابِ، وَمَعْرِفَةٌ مَا صُنِّفَ فِي الْفَنِّ مِنْ أَبْوَابٍ، وَمِنْهَا الظَّفَرُ بِفَوَائِدِ
تُلْتَقَطُ بِالْمَنَاقِيشِ، لَا تُدْرِكُ إِلَّا بَعْدَ طُولِ تَفْتِيشٍ.

وَقَدْ حَوَتْ سِلْسِلَةٌ: (لِقَاءُ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) عَلَى
أَجْزَاءٍ وَرَسَائِلَ مُتَنَوِّعَةِ الْأَبْوَابِ، وَمُخْتَلِفَةِ الْمَشَارِبِ، وَقَدْ قَامَ عَلَيْهَا عَدَدٌ
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِتَحْقِيقِهَا.

فَانْتَحَبْتُ بَعْضَ الْأَجْزَاءِ وَالرَّسَائِلِ، وَقَرَأْتُهَا عَلَى شَيْخِنَا الْفَاضِلِ
الْمِفْضَالِ، فَضِيلَةَ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ سَالِمٍ بَأَصَالِحٍ - نَفَعَنَا اللَّهُ بِهِ وَبَارَكَ فِي
عُمُرِهِ وَعِلْمِهِ -.

فَجَمَعْتُ مَا أَعَدَدْتُ مِنْ فَوَائِدٍ وَتَعْلِيقٍ، وَعَرَضْتُهُ فِي الْمَجْلِسِ عَلَى
شَيْخِي لِلتَّحْقِيقِ، فَمَا رَأَاهُ حَسَنًا أَثْبَتَهُ، وَإِلَّا صَحَّحْتُهُ أَوْ أَرَلْتُهُ، وَزِدْتُ عَلَيْهِ
مَا ذُكِرَ مِنْ نَفَائِسَ كَانَ حَقُّهَا أَنْ تُسَطَّرَ.

وَصَدَّرْتُهُ عَنِ الْمُصَنِّفِ وَكِتَابِهِ بِالتَّعْرِيفِ، وَأَشْكَلْتُ حَرْفَهُ خَشْيَةَ
التَّضْحِيفِ، وَبِمَا يَدْفَعُ الْوَهْمَ وَيَمْنَعُ التَّحْرِيفَ.

وَعَزَوْتُ أَحَادِيثَهُ إِلَى دَوَاوِينِ الْإِسْلَامِ، وَمَا كَانَ مِنْ قَوْلٍ لِلْأَئِمَّةِ
الْأَعْلَامِ، وَكَشَفْتُ اللَّثَامَ بِتَرْجَمَةٍ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْعِظَامِ.

وَحَتَمْتُ الْكِتَابَ بِطَبَاقِ السَّمَاعِ، سَيْرًا عَلَى نَهْجِ أَئِمَّةِ الرَّوَايَةِ وَالْإِسْمَاعِ،
وَذَكَّرْتُ فِيهِ مَا وَقَعَ لِي مِنْ إِسْنَادٍ سَمَاعِيٍّ أَوْ إِجَازَةٍ، فَتَكْتِمِلُ الْإِفَادَةُ بِجَمْعِ
الرَّوَايَةِ مَعَ الدَّرَايَةِ.

وَأَسْمَيْتُهُ بِ: «سِلْسِلَةُ الْكُنُوزِ الزَّوَاخِرِ عَلَى لِقَاءَاتِ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ».
 أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَهُ بِرَحْمَتِهِ.

وَرَقْمَهُ الرَّاجِي لِرَحْمَةِ رَبِّهِ

أَحْمَدُ بْنُ بَنِيَّانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَيْسُوْنِي

مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَبَعْدُ؛

فَهَذَا هُوَ الْمَجْلِسُ السَّابِعُ مِنْ قِرَاءَتِهِ، وَالْجُزْءُ الْمَقْرُوءُ فِيهِ هُوَ: (الْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ فِي فَضْلِ الْمَعْرُوفِ) لِمَوْلَاهِ (مَرْعِيُّ بْنُ يُوسُفَ الْكَرْمِيِّ الْمُقَدِّسِيِّ).
فَإِنَّمَا الْمُصَنِّفُ سَارَ الْمُؤَلِّفَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مَنْهَجِ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي اخْتِيَارِ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْعِلْمِ، يَكُونُ بِهِذَا الْجَمْعُ إِمَّا مُؤَصَّلًا لِقَوَاعِدِ الْإِسْلَامِ، أَوْ مُبَيِّنًا لِأَحْكَامِ الدِّينِ، أَوْ مُرَغِّبًا فِي بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الطَّاعَاتِ.

وَهَذَا الْبَابُ الْأَخِيرُ هُوَ مِمَّا سَارَ عَلَيْهِ الْمُصَنِّفُ فِي تَرْغِيبِ النَّاسِ وَدَعْوَتِهِمْ إِلَى الْعِنَايَةِ بِالْإِحْسَانِ بَيْنَ النَّاسِ، وَبَذَلِ الْمَعْرُوفِ، وَلَمْ يَشْتَرِطِ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ الْأَحَادِيثَ الصَّحَاحَ أَوْ الْحِسَانَ أَوِ الْمَقْبُولَةَ الرَّاوِيَةَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ أُوْرِدَ - لَرُبَّمَا - الصَّحِيحَ وَالْحَسَنَ وَالضَّعِيفَ؛ إِلَّا أَنَّهُ أَشَارَ إِلَى مَظَانِّ الْأَحَادِيثِ فِي دَوَاوِينِ الْإِسْلَامِ

وَأَمَّا الْمُصَنِّفُ فَهُوَ الْإِمَامُ، الْعَلَامَةُ، الْفَقِيهُ، الْمُحَقِّقُ، الْمُتَفَنُّ مَرَعِيُّ
 بَنُ يُوسُفَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْكَرْمِيِّ الْمُقَدَّسِيِّ، وُلِدَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ السَّابِعِ
 وَالْعِشْرِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ وَتِسْعِمِائَةٍ لِلْهِجْرَةِ، فِي بَلَدَةٍ
 كَفَرٍ كَرَمًا مِنْ قُرَى طُولُكِرَمَ بِفِلَسْطِينَ، وَهِيَ الْبَلَدَةُ الَّتِي نُسِبَ إِلَيْهَا.
 وَقَدْ نَشَأَ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ مِنْذُ صِغَرِهِ، وَارْتَحَلَ إِلَى الْقُدْسِ وَدِمَشْقَ
 وَالْقَاهِرَةِ، فَبَرَزَ فِي الْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ، وَالْعَقِيدَةِ، وَالْحَدِيثِ، وَالرَّقَائِقِ، وَصَارَ مِنْ
 أَشْهَرِ مُصَنِّفِي الْمَذْهَبِ فِي زَمَانِهِ، وَكَانَ وَاسِعَ التَّصْنِيفِ، قَوِيَّ الْعِبَارَةِ،
 حَسَنَ التَّرْتِيبِ.

وَتُوفِيَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ السَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةِ ثَلَاثٍ
 وَثَلَاثِينَ وَأَلْفٍ لِلْهِجْرَةِ فِي الْقَاهِرَةِ، وَدُفِنَ بِهَا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْأَمِيرِ بِالْمَعْرُوفِ، الْغَافِرِ الْمَوْصُوفِ، الْبَاعِثِ رُسُلَهُ بِمَكَارِمِ
الْأَخْلَاقِ وَالْمُعْجَزَاتِ الْأُلُوفِ، الَّذِي يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَصَدِّقِينَ،
وَمَنْ هُوَ بِالْمَسَاكِينِ بَرٌّ عَطُوفٌ^(١)، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ
آلِفٍ وَمَأْلُوفٍ، الْقَائِلِ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ إِغَاثَةَ الْمَلْهُوفِ»^(٢)، وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ الَّذِينَ كُلُّ مِنْهُمْ رَحِيمٌ رَوْوُفٌ.

وَبَعْدُ:

فَقَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ أَجْمَعَ بَعْضَ أَحَادِيثَ تَتَعَلَّقُ بِفَضْلِ الْمَعْرُوفِ وَإِغَاثَةِ
الْمَلْهُوفِ، تُسِرُّ النَّاطِرَ وَالْخَاطِرَ، وَتَقَرُّ بِهَا الْعَيْنُ الْبَاصِرَةُ، بِقَصْدِ التَّرْغِيبِ

(١) لَمْ يَثْبُتْ بِالتَّفْقُلِ أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ «عَطُوفًا»، وَمِنْ الْمُتَقَرَّرِ أَنَّ بَابَ الْأَسْمَاءِ مَرْدُهُ إِلَى التَّوْقِيفِ. يَقُولُ الْإِسْفَرَايِينِيُّ:

لَكِنَّهَا فِي الْأَصْلِ تَوْقِيفِيَّةٌ ** لَنَا بِذَا أدِلَّةٌ وَفِيَّهٌ

وَيُغْنِي عَنْهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الدَّالَّةِ عَلَى فَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ: الْكَرِيمُ، وَالرَّحْمَنُ، وَالرَّحِيمُ. وَلَوْ قَالَ: «بَرٌّ رَوْوُفٌ»
لَأَسْتَفَامَ الْمَبْنَى وَالْمَعْنَى.

(٢) وَرَدَ بِاللَّفْظِ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ»، وَسَيَأْتِي تَحْرِيجُهُ فِي الْحَدِيثِ السَّادِسِ عَشَرَ.

فِي فِعْلِ الْمَعْرُوفِ، وَالتَّحْيِيبِ فِي إِغَاثَةِ الْمَلْهُوفِ، وَسَمَّيْتُهُ: «الْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ»
فِي فَضْلِ الْمَعْرُوفِ».

وَجَعَلْتُهُ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا، اقْتِدَاءً بِمَنْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأُئِمَّةِ قَدِيمًا
وَحَدِيثًا، وَرَجَاءً أَنْ يَكُونَ لِي نَصِيبٌ مِنْ قَوْلِهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ حَفِظَ
عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ سُنَّتِي أَدْخَلْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي شَفَاعَتِي»^(١) رَوَاهُ
ابْنُ النَّجَّارِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

وَقَوْلِهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ فَقِيهَاً عَالِمًا»^(٢)، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ عَنْ
أَنَسٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**.

(١) لَمْ أَجِدْهُ إِلَّا فِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» لِلشُّيُوطِيِّ (١٢٣٣٦).

(٢) ذَكَرَ ابْنُ الْجُوزِيِّ **رَحِمَهُ اللَّهُ** فِي الْمُصَنَّفِينَ فِي الْأَرْبَعِيَّاتِ أَنَّهُمْ أَحَدُ رَجُلَيْنِ: الْأَوَّلُ: مَنْ قَصَدَ طَلَبَ الْفَضَائِلِ الْوَارِدَةِ
فِي حِفْظِ الْحَدِيثِ وَتَبْلِيغِهِ، وَالثَّانِي: مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ اتِّبَاعًا لِلْحَدِيثِ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا». وَقَدْ نَقَلَ
النَّوَوِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَى تَضْعِيفِ حَدِيثِ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا»، أَيْ: أَنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ لَمْ يُحَسِّنُوهُ وَلَا
صَحَّحُوهُ.

الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ

عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حَسَّانِ الْوُجُوهِ»^{(١)(٢)} رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ، وَأَبُو يَعْلَى، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَهَذَا لِأَنَّ حُسْنَ الصُّورَةِ يَدُلُّ عَلَى حُسْنِ السَّرِيرَةِ فِي الْغَالِبِ، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْقَائِلِ:^(٣)

لَقَدْ قَالَ الرَّسُولُ وَقَالَ حَقًّا ... وَخَيْرُ الْقَوْلِ مَا قَالَ الرَّسُولُ
إِذَا الْحَاجَاتُ جَاءَتْ فَاطْلُبُوهَا ... إِلَى مَنْ وَجْهُهُ حَسَنٌ جَمِيلٌ

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَهُنَا فَائِدَةٌ: إِطْلَاقُ الْعَزْوِ إِلَى أَبِي يَعْلَى فَإِنَّ الْمُرَادَ بِهِ مَسْنَدُهُ، وَإِطْلَاقُ الْعَزْوِ لِلطَّبْرَانِيِّ فَالْمُرَادُ بِهِ «الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ»، وَإِطْلَاقُ الْعَزْوِ لِلْبَيْهَقِيِّ فَالْمُرَادُ بِهِ «السُّنَنُ الْكُبْرَى»، وَالْحَدِيثُ مَوْجُودٌ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ»، لَا فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى». (٢) وَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ، فَالْمَنْقُولُ شَرْعًا هُوَ طَلَبُ حُسْنِ الْإِسْمِ، وَمِنْ ذَلِكَ فِي صَلَاحِ الْحَدِيثِيَّةِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَهْلِ رَسُولِ فُرَيْشٍ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سهل أمركم». وفي سنن أبي داود: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «مَا اسْمُكَ؟»، قَالَ: حَزْنٌ، قَالَ: «أَنْتَ سَهْلٌ»، قَالَ: لَا، السَّهْلُ يُوطَأُ وَيُمْتَنَنُ، قَالَ سَعِيدٌ: (فَطَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُصِيبُنَا بَعْدَهُ حُزُونَةٌ)، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَغَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمُ الْعَاصِ، وَعَزِيزٍ، وَعَتَلَةَ، وَشَيْطَانٍ، وَالْحَكَمِ، وَغُرَابٍ، وَحُبَابٍ، وَشَهَابٍ، فَسَمَاهُ هِشَامًا، وَسَمَى حَرْبًا سَلْمًا، وَسَمَى الْمُضْطَجِعَ الْمُنْبَعِثَ، وَأَرْضًا تُسَمَّى عَفْرَةَ سَمَاهَا خَضْرَاءَ، وَشُعَبَ الضَّلَالَةِ، سَمَاهُ شُعَبَ الْهُدَى، وَبَنُو الرُّنْيَةِ، سَمَاهُمْ بَنِي الرُّشْدَةِ، وَسَمَى بَنِي مُغَوِيَّةَ، بَنِي رُشْدَةٍ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: تَرَكْتُ أَسَانِيدَهَا لِلِاخْتِصَارِ.

(٣) وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَزَارِيُّ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اطْلُبُوا الْمَعْرُوفَ مِنْ رُحَمَاءِ أُمَّتِي تَعِيشُوا فِي أَكْنَافِهِمْ، وَلَا تَطْلُبُوهُ مِنَ الْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ، فَإِنَّ اللَّعْنََةَ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ، يَا عَلِيُّ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْمَعْرُوفَ وَخَلَقَ لَهُ أَهْلًا، فَحَبَّبَهُ إِلَيْهِمْ، وَحَبَّبَ إِلَيْهِمْ فِعَالَهُ، وَوَجَّهَ إِلَيْهِمْ طِلَابَهُ، كَمَا وَجَّهَ الْمَاءَ فِي الْأَرْضِ الْجَذْبَةَ لِتَحْيَا بِهِ وَيَحْيَا بِهِ أَهْلُهَا، إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ»، رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لِلْمَعْرُوفِ وَجُوهًا مِنْ خَلْقِهِ، حَبَّبَ إِلَيْهِمُ الْمَعْرُوفَ، وَحَبَّبَ إِلَيْهِمْ فِعَالَهُ، وَوَجَّهَ طِلَابَ الْمَعْرُوفِ إِلَيْهِمْ، وَيَسَّرَ عَلَيْهِمْ إِعْطَاءَهُ، كَمَا يَسَّرَ الْغَيْثَ إِلَى الْأَرْضِ الْجَذْبَةَ لِيُحْيِيَهَا وَيُحْيِيَ بِهِ أَهْلَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لِلْمَعْرُوفِ أَعْدَاءً مِنْ خَلْقِهِ، بَغَّضَ إِلَيْهِمُ الْمَعْرُوفَ، وَبَغَّضَ إِلَيْهِمْ فِعَالَهُ، وَحَظَرَ عَلَيْهِمُ

إِعْطَاءُهُ، كَمَا يَحْظُرُ الْغَيْثَ عَنِ الْأَرْضِ الْجَذْبَةَ لِيُهْلِكَهَا وَيُهْلِكَ بِهَا أَهْلَهَا،
رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَهْلَ
الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ، وَإِنَّ أَوَّلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا
الْجَنَّةِ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ»^(١)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ

عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَسَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ،
وَإِنَّ أَهْلَ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ»^(٢)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَأَبُو
نُعَيْمٍ وَالْحَظِيْبُ.

(١) الْمَحْفُوظُ أَنَّ أَوَّلَ النَّاسِ دُخُولًا الْجَنَّةَ مِنْ جِهَةِ الْأَشْخَاصِ فَهُوَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْ جِهَةِ الْجَمَاعَاتِ
فَالْفُقَرَاءُ.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، وَالْآفَاتِ وَالْهَلَكَاتِ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ»^(١)، رَوَاهُ الْحَاكِمُ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَيَّ اللَّهُ مَنْ حُبَّ إِلَيْهِ الْمَعْرُوفُ، وَحُبَّ إِلَيْهِ فِعَالُهُ»^(٢)، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا وَأَبُو الشَّيْخِ.

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا مَفَاتِيحَ لِلْخَيْرِ مَغَالِيقَ لِلشَّرِّ، وَإِنَّ مِنَ النَّاسِ نَاسًا مَفَاتِيحَ لِلشَّرِّ مَغَالِيقَ

(١) يَلْفُظُ: «صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ - إِلَى النَّاسِ - تَقِي صَاحِبَهَا مَصَارِعَ السُّوءِ، وَالْآفَاتِ وَالْهَلَكَاتِ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ»، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَالَ الدَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِهِ»: بِهَذَا وَبِمَا قَبْلَهُ انْحَطَّتْ رُتْبَةُ هَذَا الْمُصَنَّفِ الْمُسَمَّى بِالصَّحِيحِ.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

لِلْخَيْرِ؛ فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ»^(١)، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: أَنَا اللَّهُ، قَدَّرْتُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ؛ فَطُوبَى لِمَنْ جَعَلْتُ مَفَاتِيحَ الْخَيْرِ عَلَى يَدَيْهِ، وَوَيْلٌ لِمَنْ جَعَلْتُ مَفَاتِيحَ الشَّرِّ عَلَى يَدَيْهِ»^(٢)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «يَا أَبُيُّ، مَنْ هَذَا الرَّجُلُ مَعَكَ؟» قُلْتُ: غَرِيمٌ لِي فَأَنَا أَلَا زِمُهُ. قَالَ: «فَأَحْسِنُ إِلَيْهِ يَا أَبُيُّ». ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ عَلَيَّ وَلَيْسَ مَعِيَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ غَرِيمُكَ -أَوْ: أَخُوكَ؟-» قُلْتُ: وَمَا عَسَى أَنْ يَفْعَلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ تَرَكْتُ ثُلثَ مَالِي عَلَيْهِ لِلَّهِ، وَتَرَكْتُ الثُّلُثَ الثَّانِي لِرَسُولِ اللَّهِ، وَتَرَكْتُ الْبَاقِيَ لِمُسَاعَدَتِهِ إِيَّايَ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

تَعَالَى. فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَحِمَكَ اللَّهُ يَا أَبُي» -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- «بِهَذَا أَمَرَنَا يَا أَبُي، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لِلْمَعْرُوفِ وَجُوهًا مِنْ خَلْقِهِ، حَبَبَ إِلَيْهِمُ الْمَعْرُوفُ، وَحَبَبَ إِلَيْهِمْ فِعَالُهُ، وَيَسَّرَ عَلَى طُلَّابِ الْمَعْرُوفِ طَلَبَهُ إِلَيْهِمْ، وَيَسَّرَ عَلَيْهِمْ إِعْطَاءَهُ، فَهُمْ كَالْغَيْثِ يُرْسِلُهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ إِلَى الْأَرْضِ الْجَدْبَةِ فَيُحْيِيهَا وَيُحْيِي بِهِ أَهْلَهَا، وَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِلْمَعْرُوفِ أَعْدَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، بَغْضَ إِلَيْهِمُ الْمَعْرُوفُ، وَبَغْضَ إِلَيْهِمْ فِعَالُهُ، وَحَظَرَ عَلَى طُلَّابِ الْمَعْرُوفِ طَلَبَهُ إِلَيْهِمْ، وَحَظَرَ عَلَيْهِمْ إِعْطَاءَهُ إِيَّاهُمْ، فَهُمْ كَالْغَيْثِ يَحْبِسُهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ عَنِ الْأَرْضِ الْجَلْبَةِ، فَيُهْلِكُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ الْأَرْضَ وَأَهْلَهَا»^(١)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ.

الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشَرَ

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَمَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ مِنْ نَفَقَةٍ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ كُتِبَ لَهُ بِهَا صَدَقَةٌ، وَمَا وَقَى بِهِ عِرْضَهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ نَفَقَةٍ أَنْفَقَهَا الْمُسْلِمُ فَعَلَى اللَّهِ خَلْفُهَا، وَاللَّهُ ضَامِنٌ، إِلَّا نَفَقَةً فِي بُنْيَانٍ وَمَعْصِيَةٍ»^(٢)، رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَالْدَّارَقُطْنِيُّ^(٣).

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٣) الْأَوَّلَى عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ تَقْدِيمُ الدَّارَقُطْنِيِّ عَلَى الْحَاكِمِ؛ لِأَنَّهُ مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ فِي الزَّمَنِ، فَكُتِبَ الْحَدِيثُ تُقَدَّمُ عَلَى حَسَبِ رُتَبَتِهَا، فَإِنْ لَمْ يَتَبَيَّنْ، رُتِبَتْ عَلَى حَسَبِ تَقَدُّمِ وَقَاةِ تَارِيخِ مُؤَلِّفِهَا. وَقَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ الْعُصَيْنِيِّ نَاطِمًا:

وَقِيلَ لِمُحَمَّدٍ بِنِ الْمُنْكَدِرِ: مَا وَقَى بِهِ الرَّجُلُ عِرْضَهُ، مَا مَعْنَاهُ؟ قَالَ:
أَنْ يُعْطِيَ الشَّاعِرَ وَذَا اللِّسَانِ الْمُتَّقَى.

الْحَدِيثُ الثَّانِي عَشَرَ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ
مَعْرُوفٍ صَنَعْتُهُ إِلَى غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(١)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ عَشَرَ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ
الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِقٍ»^(٢)، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ عَشَرَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ
لَا تَسْعُونَ النَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ لِيَسْعَهُمْ مِنْكُمْ بَسْطُ الْوَجْهِ وَحُسْنُ
الْخُلُقِ»^(٣)، رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَابْنُ هَبَّانٍ.

وَقَدْ الْعَزُؤُ إِلَى مَنْ قَدَّمَ * فِي رُتْبَةٍ أَوْ وَضَعِهِ تَقَدَّمَ.

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «الْمِنْهَاجِ»: (رُوي: «طَلِقٌ» عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ: إِسْكَانِ اللَّامِ، وَكَسْرِهَا، وَ«طَلِيقٌ» بِزِيَادَةِ يَاءٍ).

(٣) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشَرَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَالْدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ»^(١)، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرَ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ»^(٢)، رَوَاهُ الْبَزَّازُ وَأَبُو يَعْلَى وَالطَّبْرَانِيُّ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرَ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَغَاثَ مَلْهُوفًا كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ حَسَنَةً؛ وَاحِدَةً مِنْهَا يُصْلِحُ اللَّهُ بِهَا آخِرَتَهُ وَدُنْيَاهُ، وَالْبَاقِي فِي الدَّرَجَاتِ»^(٣)، رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَالْبَزَّازُ.

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَاللَّهْفَانُ هُوَ الْمَكْرُوبُ الَّذِي لِحَقَّتْهُ حُرْقَةُ اللَّهْفِ.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٣) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ وَالْبَيْهَقِيُّ: «مَنْ أَغَاثَ مَلْهُوفًا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ مَغْفِرَةً؛ وَاحِدَةً مِنْهَا صَلَاحُ أَمْرِهِ كُلِّهِ، وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ لَهُ دَرَجَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ عَشَرَ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ خَلْقًا خَلَقَهُمْ لِحَوَائِجِ النَّاسِ، يَفْزَعُ إِلَيْهِمُ النَّاسُ فِي حَوَائِجِهِمْ، أُولَئِكَ الْأَمْنُونَ غَدًا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى»^(٢)، رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ وَالْقُضَاعِيُّ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ عَشَرَ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا اسْتَخَصَّهُمْ لِنَفْسِهِ لِقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ، وَآلَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ بِالنَّارِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَجْلِسُوا عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، يُحَادِثُونَ اللَّهَ تَعَالَى وَالنَّاسُ فِي الْحِسَابِ»^(٣)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَأَبُو نُعَيْمٍ.

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ، عِنْدَ الْإِطْلَاقِ فَالْمُرَادُ هُوَ «مُسْنَدُ الشَّهَابِيِّ»، وَكِتَابُ «الشَّهَابِيِّ فِي الْمَوَاعِظِ وَالْأَدَابِ»؛ لِأَنَّهُ أَلْفَهُ أَوَّلًا مُجَرَّدًا مِنَ الْأَسَانِيدِ، وَقَدْ اعْتَنَى بِهِ الْمُتَأَخَّرُونَ، وَعَلَيْهِ شُرُوحٌ عِدَّةٌ. ثُمَّ أَلَفَ كِتَابَ «مُسْنَدِ الشَّهَابِ» وَسَرَدَ فِيهِ الْأَسَانِيدَ.

(٣) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

الْحَدِيثُ الْعِشْرُونَ

عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ حَاجَةً كُنْتُ وَاقِفًا عِنْدَ مِيزَانِهِ، فَإِنْ رَجَحَ وَإِلَّا شَفَعْتُ»^(١)، رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ.

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعِينَ حَسَنَةً، وَكَفَّرَ عَنْهُ سَبْعِينَ سَيِّئَةً، فَإِنْ قُضِيَتْ حَاجَتُهُ عَلَى يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، فَإِنْ مَاتَ فِي خِلَالِ ذَلِكَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»^(٢)، رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْخَرَائِطِيُّ.

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ حَاجَةً كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَمَنْ حَجَّ وَاعْتَمَرَ»^(٣)، رَوَاهُ الْخَطِيبُ.

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَالْحَدِيثُ مَعْرُوضٌ إِلَى مَا هُوَ أَوْلَى مِنْهُ، كَالطَّبْرَانِيِّ وَغَيْرِهِ.

(٣) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ فَنَاصَحَهُ فِيهَا، جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ سَبْعَ خَنَادِقَ، مَا بَيْنَ الْخَنْدَقِ وَالْخَنْدَقِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»^(١)، رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ حَاجَةً كَانَ كَمَنْ عَبَدَ اللَّهَ عُمُرَهُ»^(٢)، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ وَصْلَةً لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ فِي مَنْفَعَةٍ بَرٍّ أَوْ تَيْسِيرٍ عُسْرٍ، أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى إِجَازَةِ الصَّرَاطِ يَوْمَ دَحْضِ الْأَقْدَامِ»^(٣)، رَوَاهُ أَبُو طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ.

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَالْحَدِيثُ مَعْرُوءٌ إِلَى مَا هُوَ أَوْلَى مِنْهُ، كَالطَّبْرَانِيِّ وَغَيْرِهِ.

(٢) يَلْفُظُ: «خَدَمَ اللَّهَ عُمُرَهُ»، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٣) لَعَلَّهُ أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ، وَلَمْ أَحِذْهُ فِي مُصَنَّفَاتِهِ، وَكَانَ الْأَوَّلَى بِالْمُصَنَّفِ الْعَزُوءُ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ، فَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَى أَبِي الْفَضْلِ الْمَقْدِسِيِّ.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ مَسْلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ فَكَّ عَنْ مَكْرُوبٍ كُرْبَةً فَكَّ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ»^(١)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ فَرَّجَ عَنْ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا دَامَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»^(٢)، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَقَرِيبٌ مِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ الْمُخَرَّجُ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَفِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُظْلَمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(٢) وَأَمَّا اللَّفْظُ الَّذِي أَوْرَدَهُ الْمُصَنِّفُ فَهُوَ الْوَارِدُ فِي «مُسْنَدِ الْفَضَائِلِ».

وَهُنَا فَائِدَةٌ: جَاءَ عِنْدَ بَعْضِ الثَّقَاتِ لَمَّا يُرْوَى حَدِيثٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا أَنْ يَقُولَ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، كَأَبِي بَكْرٍ الْخَطِيبِ وَابْنِ الْبُرْقَانِيِّ وَغَيْرِهِمَا. وَحُكْمُهُمْ خَبَرٌ وَلَيْسَ إِنْشَاءً، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَقَامَيْنِ أَنَّ الْخَبَرَ مَبْنِيٌّ عَلَى مَا تَقَرَّرَ مِنْ تَلَقُّي الْأُمَّةِ لِهَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ، وَقَوْلُنَا إِنْشَاءً أَنَّهُ فَحْصٌ لِأَسَانِيدِ الْحَدِيثِ.

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا اخْتَصَّهُمْ بِالنَّعَمِ لِمَنَافِعِ الْعِبَادِ، يُقَرُّهَا فِيهِمْ مَا بَذَلُوهَا، فَإِذَا مَنَعُوهَا حَوَّلَهَا مِنْهُمْ وَجَعَلَهَا فِي غَيْرِهِمْ»^(١)، رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ وَالطَّبْرَانِيُّ.

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعِشْرُونَ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ صَدَقَةُ اللِّسَانِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا صَدَقَةُ اللِّسَانِ؟ قَالَ: «الشَّفَاعَةُ؛ تُفَكُّ بِهَا الْأَسِيرُ، وَتُحَقَّنُ بِهَا الدَّمُ، وَتَجْرُبُ بِهَا الْمَعْرُوفُ إِلَى أَخِيكَ، وَتَدْفَعُ عَنْهُ كَرِيهَتَهُ»^(٢)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ.

الْحَدِيثُ الثَّلَاثُونَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِدْخَالَكَ السُّرُورَ عَلَى أَخِيكَ، إِشْبَاعَ جَوْعَتِهِ، وَتَنْفِيسَ كُرْبَتِهِ»^(٣)، رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي مُسْنَدِهِ.

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا.

(٣) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ تُدْخَلَ عَلَى أَخِيكَ الْمُسْلِمِ سُرُورًا، أَوْ تَقْضَى عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تُطْعِمَهُ خُبْزًا»^(١)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ.
وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَلَفْظُهُ: «إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِدْخَالُكَ السُّرُورَ عَلَى أَخِيكَ الْمُسْلِمِ».

الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَضَعُ اللَّهُ الرَّحْمَةَ إِلَّا عَلَى رَحِيمٍ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّنَا رَحِيمٌ. قَالَ: «لَيْسَ الَّذِي يَرْحَمُ نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ خَاصَّةً، وَلَكِنَّ الَّذِي يَرْحَمُ الْمُسْلِمِينَ»^(٢)، رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَالتَّبْرَانِيُّ.

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ. وَأَصَحُّ مِنْهُ مَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ».

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ رَحْمَتِي فَارْحَمُوا خَلْقِي»^(١)، رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»^(٢)، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالحَّاكِمُ.

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يُرْحَمَ، وَمَنْ لَا يَغْفِرَ لَا يُغْفَرُ لَهُ»^(٣)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا.

(٢) الْمُسْلَسَلُ بِالرَّحْمَةِ.

(٣) وَهُوَ ضَعِيفٌ، إِلَّا الْجُمْلَةَ الْأُولَى فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ.

الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْخَلْقُ عِيَالُ اللَّهِ، فَأَحَبُّهُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ»^(١)، رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى وَالبَرَزِيُّ.

الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ»^(٢)، رَوَاهُ الْقُضَاعِيُّ.

الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ، بِدَعْوَتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ»^(٣)، رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْحِلْيَةِ.

وَزَادَ النَّسَائِيُّ: «بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ»^(٤).

(١) وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَعِيَالُ اللَّهِ: أَيُّ عَالَةٍ عَلَى اللَّهِ، فَهُمْ مُحْتَاجُونَ إِلَيْهِ.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(٣) وَالْحَدِيثُ فِي «الْبُخَارِيِّ» دُونَ: (بِدَعْوَتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ). وَزِيَادَةُ النَّسَائِيِّ رِجَالُهَا مِنَ الطَّبَقَةِ الْعَالِيَةِ مِنَ الثَّبَتِ وَالثَّقَةِ، فَلَا شُبَهَ بِالصَّحَّةِ ثُبُوتُهَا.

(٤) أَصْلُهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ بِاللَّفْظِ: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ». وَزَادَ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْحِلْيَةِ: «بِدَعْوَتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ»، وَفِي النَّسَائِيِّ بِاللَّفْظِ: «إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَعْفِهَا؛ بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ».

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ؛ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَّى»^(١)، رَوَاهُ الشَّيْخَانِ، الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ؛ إِنْ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ، وَإِنْ اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ».

الْحَدِيثُ الْأَرْبَعُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤْمِنُ مِرْأَةٌ الْمُؤْمِنِ، الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ؛ حَيْثُ لَقِيَهُ يَكُفُّ عَلَيْهِ ضِيعَتَهُ، وَيَحْفَظُهُ مِنْ وَرَائِهِ، وَيَحْوَطُهُ»^(٢)، رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ.

(١) وَنَعْتُهُمَا - أَيُّ: الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمًا - بِالشَّيْخَيْنِ؛ لِأَنَّ الْمَقْدَمَ فِي الْفَنِّ يُسَمَّى شَيْخًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِالتَّصْنِيفِ فِي الصَّحِيحِ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ:

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الصَّحِيحِ ... «مُحَمَّدٌ»، وَخُصَّ بِالْتَّرْجِيحِ

وَ«مُسْلِمٌ» بَعْدُ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ مَعَ ... «أَبِي عَلِيٍّ» فَصَلُّوا ذَا، لَوْ نَفَعَ

وَأَبُو عَلِيٍّ هُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ، فَقَدْ قَالَ: «مَا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَصَحُّ مِنْ كِتَابِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ».

(٢) وَهُوَ جَيِّدٌ.

وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: «تَحْجِزْهُ أَوْ تَمْنَعْهُ مِنَ الظُّلْمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ» وَفِي لَفْظٍ: «تَأْخُذْ فَوْقَ يَدِهِ».

خَاتِمَةٌ

لَا بَأْسَ بِذِكْرِهَا هُنَا تَنَاسُبًا مَعَ الْمَقَامِ: رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَالْبَيْهَقِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبِرُّ لَا يَبْلَى، وَالْإِثْمُ لَا يُنْسَى، وَالِدَيَّانُ^(١) لَا يَمُوتُ، فَكُنْ كَمَا شِئْتَ، كَمَا تَدِينُ تُدَانُ»^(٢).

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ: تَدِينُ تُدَانُ، وَكَمَا تَزْرَعُ تَحْصُدُ».

وَرَوَى الدَّيْلَمِيُّ فِي مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَكْتُوبٌ فِي الْإِنْجِيلِ: كَمَا تَدِينُ تُدَانُ، وَبِالْكَيْلِ الَّذِي تَكِيلُ بِهِ يُكَالُ لَكَ».

(١) وَجَاءَ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ «الدَّيَّانُ» فِي أَحَادِيثَ ضَعِيفٍ، وَلَا يَصِحُّ نِسْبَةُ هَذَا الْإِسْمِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

(٢) وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَفِي هَذَا الْقَدْرِ كِفَايَةٌ وَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ.

نَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ سَمِعَ الْمَوْعِظَةَ فَوَعَاَهَا، وَوَسَمَهَا بِقَلْبٍ حَاضِرٍ وَعَقْلٍ سَدِيدٍ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا مِنْ فَضْلِهِ وَإِحْسَانِهِ الْمَزِيدِ، وَأَنْ لَا يَجْعَلَ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْنَا بِذُنُوبِنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا، وَأَنْ يَقْبِضَنَا قَبْلَ ظُهُورِ الْفِتَنِ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا كُلَّ خُلُقٍ حَسَنٍ، مَعَ مَزِيدٍ فَضْلٍ وَمِنْ. آمِينَ.

تَمَّ بِخَطِّ مُؤَلِّفِهِ مَرْعِيِّ الْحَنْبَلِيِّ الْمَقْدِسِيِّ، خَادِمِ الْفُقَرَاءِ ^(١) بِالْجَامِعِ الْأَزْهَرِ، فِي أَوَائِلِ ذِي الْحِجَّةِ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَأَلْفٍ ^(٢).

(١) أَيُّ: الْمُتَعَبِّدِينَ. وَالْأَوَّلَى إِطْلَاقُهُ بِهَذَا التَّعْتِ.

(٢) وَفَائِدَةُ قِرَاءَةِ الْكُتُبِ الَّتِي عَمَّتْ فِي أَحَادِيثِهَا الضَّعَافُ أُمُورٌ، مِنْهَا: (١) أَنَّ الْحَدِيثَ إِذَا لَمْ يُقْرَأْ عَلَى الْأَشْيَاحِ لَمْ يُعْرِفْ ضَعْفُهُ. (٢) وَمِنْهَا جُ السَّلَفِ رَوَايَةُ الْأَحَادِيثِ الضَّعَافِ فِي الرَّقَائِقِ. (٣) وَالتَّضْعِيفُ أَمْرٌ نِسْبِيٌّ؛ فَقَدْ يُضَعَّفُ عَالِمٌ حَدِيثًا، وَيُصَحِّحُهُ آخَرُ.

وَعُمُومًا فَقَدْ قَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «صَيْدِ الْخَطَائِرِ»: «فَلَا يَخْلُو كِتَابٌ مِنْ فَائِدَةٍ»، وَقَالَهُ غَيْرُهُ كَابُنِ حَزْمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

طَبَاقُ السَّمَاءِ

وَفِي الْخِتَامِ ...

أَقِيمَ الْمَجْلِسُ فِي مَسَاءِ السَّبْتِ الْمُوَافِقِ لِلْسَّادِسِ وَالْعَشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ عَامِ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَأَلْفٍ، وَبِحَضْرَةِ شَيْخِنَا الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ سَالِمٍ بَاصَالِحٍ، أَدَامَ اللَّهُ بَقَاءَهُ، وَنَفَعَنَا بِعِلْمِهِ، وَقَدْ حَضَرَ الْمَجْلِسَ كُلُّ مَنْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَرْبِيُّ، وَأَخِيهِ عَبْدُ الْهَادِي بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَرْبِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقَادِرِ بَاصَالِحٍ، وَصَالِحُ بْنُ مِرْعَى بْنِ سَمِيدَعٍ، وَابْنُ أَنْسَ بْنِ أَحْمَدَ الْحَيْسُونِيِّ.

وَقَدْ وَقَعَ لِي رِوَايَتُهُ بِالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ إِلَى مُصَنِّفِهِ، عَنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْوَكِيلِ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ وَالِدِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ الْبَغْدَادِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ التَّجْدِي، عَنْ مُحَمَّدٍ عَابِدِ السَّنْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ وَالِدِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَاقِي الْبَغْلِيِّ، عَنْ وَالِدِهِ عَبْدَ الْبَاقِي بْنِ عَبْدِ الْبَاقِي بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْبَغْلِيِّ، عَنْهُ.

﴿وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

تَسْجِيدٌ

